

## المبحث الخامس توحيد الإله جل وعلا (أي نفي الكثرة عنه)

والكثرة في الأشياء تتحقق:

- إما بحسب الجزئيات، كما يقال: في الإنسان كثرة، أي له أفراد متعددة.
- أو بحسب الأجزاء الذهنية، بأن تكون ماهية الشيء مركبة من جنس وفصل.
- أو بحسب الأجزاء الخارجية، بأن تكون ذاته مركبة في الخارج من أجزاء:
- إما متمايزة في الوضع كتركيب الإنسان من الرأس واليد والرجل وسائر الأعضاء، وتركيب المركبات من العناصر.
- وإما غير متمايزة فيه، كتركيب الأجسام من الهيولي والصورة، علي زعم الفلاسفة.
- أو بحسب المعروض والعارض، وهذا علي وجهين:
- إما أن تكون ماهية، ووجود عارض لها، تكون به موجودة، كما في جميع الممكنات الموجودة عند الجمهور.
- وإما أن يكون موجود عرض، له موجود آخر، كسائر الموصوفات وصفاتها الوجودية.

فهذه أقسام خمسة للكثرة، ينفي الفلاسفة جميعها عن الله تعالى.

وأما الملليون: فيثبتون البعض، علي اختلاف فيما بينهم كما ستقع الإشارة إليه في اثناء المباحث إن شاء الله تعالى.

ولنورد تفصيل الكلام في نفي الكثرة بحسب الجزئيات في هذا المبحث، وفي نفي الكثرة بالاعتبارات الأربعة الأخر في أربعة مباحث آخر.

### نفي الكثرة بحسب الجزئيات

وينبغي أن نحرر أولاً الدعوي، فإن ههنا مقدمات، وللناس فيها مقالات.

إذ للإله القدم، ووجوب الوجود، والإيجاد وتدبير العالم، واستحقاق العبادة، وفي جواز تعدد الموصوف بكل منها خلاف.

أما القدم: أي الوجود الغير المسبوق بالعدم، فقد اثبت التعدد فيه جميع الطوائف، سوي المعتزلة، فإنهم وإن أثبتوا له تعالي صفاتاً أربعاً أزلية، هي الموجدية، والحية، والعالمية، والقادرية.

لكنهم لا يقولون بوجودها، بل بثبوتها فقط، ويسمون أمثالها أحوالاً، ويزعمون أن الثبوت أعم من الوجود.

وتفصيل مذاهبهم في هذا، موكل إلي كتب الكلام، فهم المتناهون في توحيد الله تعالي في صفة القدم، ولهذا سمو أنفسهم بأهل التوحيد، ثم أهل الحق.

وإن قالوا بصفات موجودة قديمة لله تعالى، لكنهم أحالوا تعدد ذوات قديمة.

وأما الفلاسفة: فقد بالغوا في تجويز تعدد القدماء، فاثبتوا عقولاً ونفوساً، بل أجساماً كثيرة، وغير ذلك قديمة، وقد مرت إشارة إلى تفاصيل مذاهبهم في ذلك.

ومن المجوس طائفة يسمون الحرنائين<sup>(١)</sup> يقولون بالقدماء الخمسة وهي: الباري، والنفس، والزمان، والهولي، والخلاء، ووافقهم على ذلك الطيب الرازي.

وأما الأبيجاد وتدير العالم، فأهل السنة هم القائلون بواحدانية الله تعالى بهما، ولا يشركون به شيئاً في ذلك، بخلاف سائر الطوائف.

فإن المعتزلة<sup>(٢)</sup>: يجعلون جميع الحيوانات، موجدين، خالقين لأفعالهم الاختيارية، وإن كانت على خلاف إرادة الله تعالى عن ذلك.

(١) الحرنانيون : يقولون أن الصانع المعبود واحد وكثير، أما واحد : ففي الذات والأول والأصل والأزل، وأما كثير : فلأنه يكثر بالأشخاص في رأي العين، وهي المدبرات السبعة، والأشخاص الأرضية الخيرة، فإنه يظهر بها ويتشخص بأشخاصها، ولا يبطل وحدته في ذاته، كما أنهم لا يتصورون إحياء الموتى وبعث من في القبور، وهم جماعة صائبة، وذلك بسبب إنحرافهم وزيفهم عن منهج رسل الله وأنبيائه، ومن ثوابت ميلهم عن سنن الحق : أنهم قصرُوا الصلوات على ثلاث، والطلاق لا يكون إلا بحكم حاكم، ولا يجمعون بين إمرأتين. (أنظر : الإمام الشهرستاني : الملل والنحل، ص ٢٢٤)

(٢) المعتزلة : هم فرقة كلامية إسلامية تتسبب إلى واصل بن عطاء، وهم يمثلون النزعة العقلية في الإسلام، وأبرز آرائهم الكلامية يدور حول أصولهم الخمسة، وهم : التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والتمتزة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ( أنظر : د/ عاطف العراقي : الفلسفة العربية، ص ٥٢، ٥٣ بتصرف، المحقق).

لكنهم لا يجوزون خلق جسم، بل ذات من غيره تعالي بخلاف  
الفلاسفة، فإنهم لا يجوزون خلق جسم أصلاً منه تعالي، ولا خلق شيء،  
إلا مجرداً واحداً، كما عرفته فيما سبق.

وأما استحقاق العبادة، فتوحده تعالي به، متفق عليه بين القائلين  
باستحقاق العبادة.

سوي أن الثنوية <sup>(١)</sup> قائلون بوجود إلهين للعالم:

أحدهما: النور، وهو خالق الخير.

والآخر: الظلمة، وهو خالق الشر.

ويسمي بعضهم الأول "يزدان" والثاني "أهرمن".

فلعلمهم يرون استحقاق العبادة لهما.

وأما الوثنية: أي عبدة الأوثان - وهي الاصنام - فهم وإن سُموا عبدة  
لها، بناءً على تسميتهم إياها آلهة، وغاية تعظيمهم لها، لكنهم لا يعتقدون  
فيها استحقاق العبادة وصفات الألوهية، بل يزعمون أنها شافعة نافعة لهم  
عند الإله الحقيقي فهذا يعظمونها، ويتذللون عندها.

(١) ومرجع ذلك: أن مسألهم تدور على مرتكزين:

بيان سبب امتزاج النور والظلمة ... وبيان سبب خلاص النور من الظلمة

وقد جعلوا الإمتزاج مبدأ، والخلاص معاداً، وهناك بعض المجوس من يرى أن الظلمة  
والنور ليس قديمين، بل النور أزلي، والظلمة محدثة، وبالجملة: فإن أماكن عبادتهم هي  
بيون النيران، وهي قبلتهم، وهي كانت منتشرة في طوس وبخارى، وذلك لظنهم أن  
تعظيمهم لها ينجيهم في المعاد من عذابها (أنظر الشهرستاني: الملل والنحل، ص ٥٤

بتصرف)

وكذا وحب الوجود، توحده تعالي به متفق عليه بين مثبتى الإله، وسوى الثنوية.

والمطلوب بالبحث هنا، ما ذكر فى اثبات هذا، فنقول: لهم على ذلك أدلة.

## الدليل الأول

أحدهما: أنه لو وجد واجبان، لكان وجوب الوجود مشتركاً بينهما، وهو ظاهر، ولا بد من امتياز أحدهما عن الآخر، إذ لا يتصور إثنية وتعدد بدون امتياز.

وما به الإشتراك، غير ما به الإمتياز ضرورة، فاجتمع فى كل منهما شيان، فيكون مركباً، فيكون ممكناً لما سيأتي.

فلا يكون واحد، مهما واجباً، والمفروض أن كلاً منهما واجب، هذا خلف.

### الاعتراض على الدليل الأول:

والاعتراض عليه، أن ما سيأتي، من أن كل مركب ممكن، مبنى على امتناع تعدد الواجب، كما ستقف عليه.

فجعله مقدمة لدليل هذا الامتناع، يؤدي إلى الدور، مع أن هذا الدليل إنما يتم، أن لو كان وجوب الوجود ذاتياً لهما، وهو ممنوع، فلم لا يجوز أن يكون عارضاً لهما.

والاشترك فى العارض، لا يوجب التركب فى المعروض، لجواز أن

يكون ممتازاً عن مشاركته في ذلك العارض بذاته.

فإن قيل: لا يجوز أن يكون الوجوب الذاتي عارضاً للواجب، لأن العارض محتاج البتة إلى معروضة، فيكون ممكناً محتاجاً إلى علة.

فعلته إما الذات، أو جزؤها، أو خارجة عنها.

والثالث محال، وإلا احتاج الواجب في وجوبه، بل في وجوده إلى علة خارجة عن ذاته، فلا يكون واجباً وجوباً ذاتياً.

وكذا الثاني، لأنه يلزم التركب وإمكان الواجب.

وكذا الأول، للزوم الدور، لأن المعلول ما لم تجب هي بنفسها أو غيرها لا توجد، كما حقق جميع ذلك في موضعه.

فتوقف تحقق وجوب الواجب، على وجوب هذا الوجوب، المتوقف على وجود الواجب، المتوقف على وجوبه، وهذا توقف لوجوب الواجب على نفسه بثلاث مراتب.

قلنا: هذا إنما يكون لو كان الوجوب أمراً وجودياً متحققاً في الخارج، وهو ممنوع.

إذ لا معنى للوجوب الذاتي، إلا كون الشيء، بحيث لا يحتاج في وجوده إلى شيء أصلاً.

فعدم الاحتياج نفى صرف، وكونه بهذه الحيشية، اعتبار محض، وأنتم أيضاً مصرحون، متفقون على أن الوجوب والامكان والامتناع، أمور اعتبارية، لا تحقق لها إلا في العقل، فليس للوجوب تحقق في الخارج، حتى يتوقف على وجوبه المتوقف، على ما ذكر.

ولو سلم، فما ذكرتم معارض، بأن الوجوب لو لم يكن معارضاً للواجب، لكان: إما عين ذاته، أو جزءاً منها.

إذ لا يتوهم أن يكون أمراً مبايناً له بالكلية، والقسمان باطلان:

أما الأول، فلوجهين:

أحدهما: أن وجوب الوجود، يحمل على الله تعالى بالاشتقاق، حملاً صحيحاً مفيداً.

ولر كان عينه؛ لم يصح هذا الحمل، بمنزلة أن يقال: هذا الذات، ذو هذا الذات، والمشار إليه فيهما واحد.

وثانيهما: أنا نعقل وجوب الوجود، ولا نعقل خصوصية ذات الواجب، فلا يكون عينها.

أما الثاني: فللزوم التركيب في الواجب، وهو محال كما تعترفون به.

### الدليل الثاني

وثانيها: أن واجب الوجود له تعين البتة، لأنه موجود، وكل موجود له تعين وتميز عما عداه بالضرورة.

فسبب تعينه المخصوص، إما وجوب وجوده، أو غيره والثاني محال، لأنه يلزم منه احتياج الواجب في تعينه إلى غيره، لأن وجوب الوجود غير حقيقته، لما ذكر..

فكل ما هو غير وجوب الوجود، فهو غير الواجب، فيكون ممكناً، لا واجباً، هذا خلف.

وأيضاً: فحيث لا يخلو، إما أن يكون التعيين المخصوص سبباً لوجوب الوجود، أو لا يكون أحدهما سبباً للآخر أصلاً، وكلاهما محال.

أما الأول: فلأنه يلزم من الدور، لأنه حيث يكون وجوب الوجود متأخراً عن التعيين، لوجوب تأخر المسبب عن سببه.

لكن الوجوب يلزم أن يكون متقدماً على كل شيء، لأنه عين الواجب، الذي هو المبدأ الأول على الإطلاق.

وأما الثاني: فلأنه لا يخلو إما أن يكون الوجوب والتعيين المخصوص معلولي علة واحدة، ليحصل بسببها بينهما تلازم، أو لا.

وعلى الأول: يلزم احتياج الواجب في وجوبه وتعيينه إلى الغير، واستحالته بينة.

وعلى الثاني: يلزم جواز الانفكاك بينهما، فيوجد الوجوب الذي هو عين الواجب، بدون تعيينه المخصوص، وهو محال

ويوجد التعيين المخصوص بلا وجوب، فلا يكون الواجب واجباً.

فإن قيل: لزوم جواز الانفكاك بينهما على التقدير الثاني ممنوع، إذ يجوز أن يحصل بينهما لزوم، بسبب غير كونهما معلولي علة واحدة.

قلنا: قد تقرر في موضعه، أن اللزوم بين الشئين لا يتحقق، إلا إذا كان أحدهما علة الآخر، أو كانا معاً معلولي علة واحدة، وإذا بطل الشق الثاني بجميع احتمالاته، تعين الأول، وهو أن سبب التعيين المخصوص، هو وجوب الوجود.

فإنما وجد وجوب الوجود، وجد التعيين المخصوص، لامتناع تخلف

المسبب عن سببه التام، فامتنع تعدد الواجب وهو المطلوب.

## الاعتراض على الدليل الثاني

والاعتراض: أن هذا الوجه أيضاً، مبنى على كون الوجوب نفس الواجب، وقد عرفت فساده في الوجه الأول، فلا حاجة إلي إعائه.

وأيضاً: وجوب الوجود له مفهوم كلي، وما صدق عليه، والذي يتوهم كونه عين حقيقة الواجب، لا شك أنه ليس ذلك المفهوم الكلي.

بل ما صدق عليه من فرده المحقق في الواجب.

فيكون الشق الأول: كون هذا الفرد من الوجوب سبباً للتعين المخصوص.

وعلى هذا، فقوله: " فإينما وجد وجوب الوجود، وجد هذا التعين " إن أراد به: أنه أينما وجد وجوب الوجود مطلقاً وجد التعين، فاللزوم الممنوع، إذ سبب هذا التعين، هو الوجوب المخصوص، لا مطلق الوجوب.

وإن أراد به: أنه أينما وجد هذا الوجوب المخصوص، وجد هذا التعين، فهو مسلم.

لكنة لا يلزم منه امتناع تعدد الواجب، الذي هو المطلوب، إذ ربما يقال: أن لوجوب الوجود أفراداً مختلفة بالحقائق، سواء كان قول مطلق الوجوب عليها قولاً ذاتياً، أو عرضياً.

وتقتضى حقيقة فرد منها، أن يكون سبباً لهذا التعين، وحقيقة فرد آخر

منها، أن يكون سبباً لتعيين آخر، فيجوز تعدد الواجب بهذا الوجه، ولم يلزم مقدمات الدليل امتناع هذا، وليس أيضاً ضرورياً.

وتمسك بعضهم في دفع هذا، بما ذكره أبو علي في الشفاء<sup>(١)</sup>، من أن واجب الوجود، ليس إلا مجرد الوجود، ولا اختلاف في مجرد الوجود.

نعم: الوجود المقارن للماهيات، يختلف بحسب اضافته إليها، وأما محض الوجود فهو، في نفسه، لا اختلاف فيه حقيقة وسيجئ الكلام في كون الواجب محض الوجود في مبحث آخر إن شاء الله تعالى، لا إن شاء الوجود المحض.

ولئن تم ما ذكره أبو علي، فهو حجة قاطعة مستقلة، على امتناع تعدد الواجب.

ولا حاجة معه في هذا المطلوب إلى شيء آخر أصلاً.

ثم إن هذا الوجه في غاية السخافة، لأن الوجوب إذا كان عين الواجب، فالترديد في أن سببه إما كذا، وإما كذا، مستبعد جداً.

(١) يشير هنا إلى ابن سينا.

### الدليل الثالث

وثالثها: وهو مما نقله عنهم الإمام حجة الإسلام<sup>(١)</sup> رحمه الله عليه، أنه لو وجد واجبان، لكان وجوب الوجود مقولاً على كل واحد منهما.

فإذا اعتبر أحدهما، لا يخلو:

- إما أن يكون وجوب وجوده لذاته، فلا يتصور أن يكون لغيره، فيكون الواجب واحداً لا اثنين.

- وإما أن يكون وجوب وجوده من غيره، فيكون ذات واجب الوجود معلولاً، لأنه لا معنى لكون الشئ معلولاً، إلا أن وجوده، ووجوب وجوده من غيره، فلا يكون واجباً، ولا يكون وجوبه ذاتياً، هذا خلف.

### الاعتراض على الدليل الثالث

واعترض عليه: بأن ما ذكرتم، من أن وجوب وجوده لذاته أو لغيره، خطأ.

فإن هذا التقسيم إنما يصح، إذا كان وجوب الوجود مما يكون له علة، وليس كذلك.

إذ وجوب الوجود، عبارة عن: انتفاء الحاجة إلى العلة.

وهذا لا يقتضي علة، حتى يقال أن علة إما كذا، وإما كذا، وإلا فيجري

(١) يشير هنا إلى أبي حامد الغزالي.

مثل هذا في جميع الصقات السلبية.

بأن يقال مثلاً: أن الواجب تعالي ليس بجسم.

فكونه ليس بجسم: إما أن يكون لذاته، فلا يتصور أن يكون غيره لا جسماً.

وإما أن يكون لغيره، فيحتاج الواجب في صفته إلى غيره وهو محال.

وإن عنيتم بوجوب الوجود وصفاً ثابتاً لواجب الوجود، فهو غير مفهوم في نفسه، فعليكم بيانه حتى نتكلم عليه.

ونحن نقول: على تقدير تسليم صحة التقسيم، نختر أن وجوب وجوده لذاته - قوله - فلا يكون لغيره، ممنوع.

فإن وجوب الوجود - كما اعترف به المستدل - مفهوم كلي، فجاز أن يكون له فردان وأكثر، يكون بعضها معلولاً لآخر.

فهذه الأدلة، ليس شئ منها تام الدلالة على المطلوب، وإنا ما ظفرنا بشئ من قبلهم في هذا المطلب الجليل، الذي هو أعظم المسائل الإلهية شأنًا، ما يستحق أن يسمي برهانًا، ويفيد للناظر فيه بيانًا.

بل إذا نظر إلي أصولهم، لا يظهر امتناع أن يكون شيئان وأكثر، كل منهما مستغن علي الاطلاق عن غيره، متميز عما سواه بذاته، لا يكون له شركة مع شئ في وصف ثبوتي، بل في الاعتبار الصرفة، والسلوب المحضة.

وإنما يتبين التوحيد على طريقة أهل الحق، بالبراهين العقلية والبيانات النقلية القطعية.

ولولا خوف الإطالة، والخروج عما شرطنا عليه في هذا الكتاب، من قصر الكلام على المناظرة مع الفلاسفة، فيما أوردوا من الاستدلالات على المطالب الاعتقادية، لأوردنا بعض تلك البراهين، ليتضح لطالب الحق، التفاوت بين الطريقتين، والتفاضل بين الفريقين زيادة الاتضاح.

لكننا عولنا في هذا، على ما فصل في الكتب الإسلامية، والله ولي الهداية.